

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٣ لسنة ٢٠٠٧

بشأن الموافقة على التعديل الثالث لاتفاقية منحة الهدف الاستراتيجي  
لمبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة  
والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٢٨ بين حكومتي  
جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية  
الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

**قرر :**

**(مادة وهيئه)**

ووفق على التعديل الثالث لاتفاقية منحة الهدف الاستراتيجي لمبادرات الإدارة الحكومية  
و برنامج المشاركة الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٢٨ بين حكومتي جمهورية مصر العربية  
والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ،  
وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربى الأول سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ١٤ أبريل سنة ٢٠٠٧ م ) .

**حسني مبارك**

اتفاقية منحة الركالة الأمريكية

للتنمية الدولية رقم (١ / ٢٩٤ - ٢٦٣)

**التعديل الثالث لاتفاقية منحة الهدف الاستراتيجي**

بين

**حكومة جمهورية مصر العربية**

و

**الولايات المتحدة الأمريكية**

بشأن

**مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة**

التعديل الثالث لاتفاقية منحة الهدف الاستراتيجي للادارة الحكومية وبرنامج المشاركة الموقعة في ١٣ سبتمبر ٢٠٠٥ بين حكومة جمهورية مصر العربية (ج.م.ع/المنوح) وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية الممثلة في الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (الوكالة) والتي كان آخر تعديل لها في ٢٠٠٥/٩/٢٩ (المعدلة ، "اتفاقية المنحة" ) .

بند ١ - تعديل اتفاقية المنحة كما يلى :

(أ) تعديل بالكامل صياغة المادة ٢ بند ٢-٢ ليتم قراءتها كما يلى :

"البند ٢-٢ (النتائج) : من أجل تسهيل تحقيق الهدف الاستراتيجي

تتفق الأطراف على العمل سوياً لتحقيق النتائج التالية :

زيادة توفر الخدمات القانونية الفعالة .

تعاون فعال بين حكومة تتسم بالاستجابة ومواطنين ذوى معرفة . و

تحسين المناخ لحقوق الإنسان" .

(ب) تعديل المادة ٣ بند ١-٣ (أ) وذلك باستبدال عبارة " واحد وثلاثين مليوناً وستمائة وخمسين ألف دولار أمريكي ( ٣٦٥٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي ) " وبحل محلها عبارة " أربعة وثلاثين مليوناً وستمائة وخمسين ألف دولار أمريكي ( ٣٤٦٥٠٠٠٠ دولار أمريكي ) " .

(ج) تعديل المادة ٣ بند ١-٣ (ب) باستبدال عبارة " اثنين وسبعين مليوناً وعشرين ألف دولار أمريكي ( ٧٢٠٢٠٠٠٠ دولار أمريكي ) " وبحل محلها عبارة " مائة وثلاثة ملايين وسبعمائة وسبعة وثمانين ألف دولار أمريكي ( ١٣٧٨٧٠٠٠ دولار أمريكي ) " .

(د) تعديل المادة ٣ بند ٢-٣ (ب) باستبدال عبارة " مليون وتسعمائة وستين ألف جنيه مصرى ( ١٩٦٠٠٠ جنيه مصرى ) " وبحل محله عبارة " ثلاثة ملايين جنيه مصرى ( ٣٠٠٠٠٠ جنيه مصرى ) " .

(ه) تعدل المادة ٦ بند ١-٦ وبند ٢-٦ ليتم قراءتها على النحو التالي :

"بند ١-٦ : (المدفوعات والضرائب والتعرفات والرسوم والتحصلات الأخرى) :

في حالة استخدام الأموال المتاحة من خلال المنحة لدفع الضرائب والتعرفات والتحصلات والرسوم الأخرى - شاملة التأمينات الاجتماعية - والمغافاة بموجب بند ب-٤ من الملحق ٢ المرفق ، توافق جمهورية مصر العربية على أن تقوم كل من وزارة العدل و المجلس القومى للطفولة والأمومة ووزارة التعاون الدولى ووزارة التنمية المحلية و المجلس القومى للمرأة و المتلقين الآخرين للتمويلات من خلال " دعم الجهات شبه الحكومية " - بحسب الجهة المتلقية للخدمات أو السلع ، وبخلاف ما يرد فى الخطابات التنفيذية - بسداد تلك المبالغ من موارد أخرى غير تلك المقدمة من خلال المنحة .

بند ٢-٦ : ( المستندات المطلوبة للاستيراد المغوفى من السلع

والأمتعة الشخصية ) :

توافق جمهورية مصر العربية على أن تقوم كل من وزارة العدل والمجلس القومى للأمومة والطفولة ووزارة التعاون الدولى ووزارة التنمية المحلية والمجلس القومى للمرأة و المتلقين الآخرين للتمويلات من خلال " دعم الجهات شبه الحكومية " - بحسب الجهة المتلقية للخدمات أو السلع - بتقديم أي مستند مطلوب ومقبول لصلاحة الجمارك المصرية ، عند طلب استيراد أية سلع مغافاة من الجمارك - شاملة المركبات - والأمتعة الشخصية المغافاة من الضرائب والتعرفات والتحصلات والرسوم الأخرى بموجب بند ب-٤ من الملحق ٢ المرفق . بالاتفاقية الأصلية .

(و) تعدل بالكامل المادة ٧ بند ١-٧ ليتم فرعاً لها على النحو التالي :

بند ١-٧ الاتصالات : يكون أي إخطار أو طلب أو مستند أو أي اتصال آخر من أحد الطرفين إلى الطرف الآخر بشأن هذه الاتفاقية كتابة من خلال البرق أو الفاكس أو البريد ، ويعتبر أنه قد تم إرسال أو تسليم جميع المراسلات عند إرسالها إلى الطرف الآخر على العنوان التالي :

الى ح٠٣٠٤٠

وزارة التعاون الدولي

إدارة التعاون الاقتصادي مع الولايات المتحدة الأمريكية

٤٨ / ٥ شارع عبد الحالق ثروت

القاهرة ، مصر

وزارة العدل

ميدان لاظوغلى

القاهرة ، مصر

المجلس القومى للأمومة والطفولة

كورنيش المعادى

القاهرة ، مصر

وزارة التنمية المحلية

٤ شارع نادى الصيد - الدور العاشر

الدقى ، مصر

المجلس القومى للمرأة

١١١٣ كورنيش النيل

ص ب ١٦٢٥

القاهرة ، مصر

إلى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية :

مبنى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

١١ شارع أحمد كامل

المترفع من شارع اللاسلكي

المعادى الجديدة ص ب ١٤٣٥

القاهرة ، مصر

تكون جميع الاتصالات باللغة الإنجليزية ما لم يتفق الطرفان على غير ذلك كتابة ويجوز استبدال العناوين السابقة بعناوين أخرى على أن يتم الإخطار بذلك .

(ز) يستبدل بالكامل الملحق رقم ١ لاتفاقية منحة الهدف الاستراتيجي بالملحق رقم ١ المرفق بهذا التعديل ( التعديل الثالث ) والذي يتضمن المرفق رقم ١ ( الخطة المالية التوضيحية ) ..

#### بند ٢ - لغة التعديل :

حرر التعديل الأول باللغتين العربية والإنجليزية . وفي حالة وجود اختلاف في التفسير بين النصين يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

#### بند ٣ - الاتفاقية بالكامل :

فيما عدا ما تم تعديله بموجب هذا التعديل تظل الاتفاقية نافذة ومحفظة بكامل قوتها وأثارها القانونية وفقاً لما تنص عليه من أحكام .

#### بند ٤ - التصديق :

تتخذ جمهورية مصر العربية الخطوات الضرورية لاستكمال الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على هذا التعديل الثالث وتخطر الوكالة بإيقام التصديق .

#### بند ٥ - السريان :

يدخل هذا التعديل الثالث حيز النفاذ من تاريخ توقيع الطرفين عليه . وشهاداً على ما تقدم فإن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية كلاً من خلال ممثليه المفوضين قد وقعا على هذا التعديل الثالث في مدينة القاهرة

بتاريخ ٢٠٠٦/٢٨

الولايات المتحدة الأمريكية

جمهورية مصر العربية

التوقيع : ( أمضاء )

التوقيع : ( أمضاء )

الاسم : كينيث جون إيس

الاسم : فايزه أبو النجا

الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية

الوظيفة : وزيرة التعاون الدولي

للتنمية الدولية / مصر

**المجدة المنشدة**

من أجل علم الجهة المنشدة بهذه الاتفاقية فقد وقع ممثلها عليها باسمه .

**وزارة العدل**

**التوقيع :**

**الاسم : المستشار / ممدوح مرعي**

**الوظيفة : وزير العدل**

**المجدة المنشدة**

من أجل علم الجهة المنشدة بهذه الاتفاقية فقد وقعت ممثلها عليها باسمها .

**المجلس القومي للأمومة والطفولة**

**التوقيع :**

**الاسم : السفيرة مشيرة خطاب**

**الوظيفة : الأمين العام**

**المجدة المنشدة**

من أجل علم الجهة المنشدة بهذه الاتفاقية فقد وقع ممثلها عليها باسمه .

**المجلس القومي للمرأة**

**التوقيع :**

**الاسم : فريشنة حسن**

**الوظيفة : الأمين العام**

**المجدة المنشدة**

من أجل علم الجهة المنشدة بهذه الاتفاقية فقد وقع ممثلها عليها باسمه .

**وزارة التنمية المحلية**

**التوقيع :**

**الاسم : محمد عبد السلام المحجوب**

**الوظيفة : وزير الدولة للتنمية المحلية**

الملحق رقم ١

**الوصد التفصيلي للتعديل الثالث**

**مبادرات الادارة الحكومية وبرنامج المشاركة**

**المتعلق باتفاقية منحة الهدف الاستراتيجي رقم ٢٦٣ - ١٧٩٤**

**(ولا - التمهيد:**

يصف هذا الملحق الخاص مبادرات الادارة الحكومية وبرنامج المشاركة الأنشطة التي يتعين تنفيذها والنتائج الواجب تحقيقها باستخدام الأموال المخصصة لهذه الاتفاقية . ولا يفسر أي أمر مما يرد بهذا الملحق على أنه تعديل لأية تعاريف لأحكام هذه الاتفاقية . وفي حدود تعاريف الهدف والنتيجة الواردتين في البنددين ١-٢ و ٢-٢ ، يجوز تعديل هذا الملحق باتفاق مكتوب للممثلين المعتمدين للطرفين دون الحاجة إلى تعديل رسمي لاتفاقية .

**ثانياً - الظافية :**

تعد الادارة الحكومية الرشيدة والمشاركة الفعالة للمواطنين في الحياة العامة من مقتضيات تيسير وتعزيز النمو والتنمية الاقتصادية ، وتناول اتفاقية منحة الهدف الاستراتيجي بطريقة منهجية مكونات رئيسية من أوجه العملية الديمقراطية . ويعد وجود نظام قضائي فعال يكفل حقوق المواطنين في الإجراءات القانونية أحد متطلبات الاقتصاد الحديث . ويساعد وجود إدارة حكومية - تتسم بالفاعلية والشفافية والقدرة على الاستجابة على الصعيدين الإقليمي والمحلى - على بناء وتوطيد ثقة المواطن بالحكومة والعملية الديمقراطية ، كما يعمل الإعلام الهداف والمسئول المستقل على جعل كل من المواطنين والحكومة أكثر اطلاعاً واستجابة فيما يتعلق بالأحوال السياسية والاجتماعية والاقتصادية للدولة . والالتزام بمعايير حقوق الإنسان هام لزيادة مصداقية المؤسسات الرئيسية للحكومة .

تضمن الاتفاقية الأساسية للهدف الاستراتيجي للمبادرات الحكومية وبرامج الشاركة برنامجين يتضمنا روح التعاون بين الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ووزارة العدل : إدارة القضاة، الجنائي والقضايا، الأسرى .

يتم تناول الإعلام والحكم المعلى من خلال برنامج تطوير الإعلام المشخص ومبادرة الامريكية المصرية بالتعديل الأول لاتفاقية منحة الهدف الاستراتيجي .

أضاف التعديل الثاني لاتفاقية منحة الهدف الاستراتيجي ترسيل إضافي لإدارة القضاة، الجنائي ، والقضايا، الأسرى ، وبرنامج تطوير الإعلام المشخص ومبادرة الامريكية المصرية .

يضيف التعديل الثالث لاتفاقية منحة الهدف الاستراتيجي مكون حقوق الإنسان ويؤكد أن حقوق الإنسان ، وبالخصوص حقوق السيدات والأطفال ، تلعب دوراً هاماً لتنمية المؤسسات الديمقراطية . وأيضاً يضيف مكون يمكن من خلاله أن تدعم الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية مبادرات الديمقراطية والحكم النابعة من الجهات شبه الحكومية .

#### **ثالثـ التحالف الواجب تحقيقها،**

يسهم البرنامج في تحقيق الهدف الاستراتيجي المتعلق به " تعزيز مبادرات الإدارة الحكومية وبرامج الشاركة " . وتسهم أنشطة القضاة، على وجه التحديد في تحقيق النتيجة الوسيطة إلا وهي " ازدياد توافر خدمات قانونية فعالة " ، ويسهم نشاط كل من الامريكية والإعلام في تحقيق النتيجة الوسيطة وهي " تعاون فعال بين حكومة تنسق بالاستجابة ومواطني ذوى معرفة " ، وتسهم أنشطة حقوق الإنسان في تحقيق النتيجة الوسيطة وهي " تحسين المناخ المخاص بحقوق الإنسان " . كما أن دعم مبادرات الديمقراطية والحكم التي تسنبها الجهات شبه الحكومية سوف يؤدي إلى دعم تحقيق كل النتائج الوسيطة الموضحة في إطار الهدف الاستراتيجي لمبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج الشاركة .

**رابعاً - الأنشطة :**

تساهم الأنشطة المبينة أدناه بشكل جزئي في تحقيق النتائج الواردة في البند "ثالثاً" .  
ويتعين أن تفي جميع الأنشطة بالمعايير الأساسية والتي تتضمن إثبات التوافق مع الهدف الاستراتيجي ، وجود علاقة واضحة مع النتيجة المراد تحقيقها ، وقابلية قياس النتائج ، وخصوصية النشاط المزمع تنفيذه ، وتوافق التكلفة المقترنة مع الفوائد المتوقعة .

**(أ) إدارة القضاء الجنائي :**

تعزيز نظام القضاء الجنائي عن طريق المساعدة في إدخال العمل الآلي في محاكمات مختارة في مكتب النائب العام ( بما في ذلك ملف الدعوى بوجه خاص ) وإقامة شبكة قانونية تتضمن أحكام محكمة النقض .

مساعدة مكتب النائب العام في دراسة واستحداث نظام دفاع عام عن طريق دعم دراسة واستحداث غرفة للنظام وتعزيز تنفيذه . ويتضمن هذا النشاط تقديم معاونة فنية للتخطيط والتنفيذ وإعداد برامج التدريب وتدريب المدعين وتقدير التنفيذ والأداء .

حسن التعامل مع موضوعات حقوق الإنسان عن طريق مساعدة المركز القومي للدراسات القضائية على وضع مقررات دراسية يعمل من خلالها المدعون على تعزيز مقاييس حقوق الإنسان من أجل إنفاذ فعال للإجراءات القضائية .

**(ب) القضاء الأسري :**

تعزيز القدرة على الوساطة في التزاعات الأسرية عن طريق تقديم المعرفة الفنية للعمل مع المركز القومي للدراسات القضائية على وضع برامج تدريبية تعنى بإعداد قضاة ووسطاء مهرة لمحاكم الأسرة .

زيادة القدرة على الحصول على معلومات عن الخدمات القانونية لمحاكم الأسرة  
عن طريق العمل مع وزارة العدل لتحقيق ما يلى :

\* تعبئة قدرة محاكم الأسرة على تقديم معلومات لعامة الناس بشأن المحاكم الجديدة  
بما فى ذلك خدمات الوساطة والوسائل المساعدة بشأن كيفية استخدام المحكمة .

زيادة إمكانية الحصول على معلومات عن الخدمات القانونية لمحاكم الأسرة  
عن طريق العمل مع المجلس القومى للطفولة والأمومة من أجل :

\* مساعدة المنظمات غير الحكومية على زيادة الوعى فى ثلاثة مجالات  
تتعلق بمحاكم الأسرة ( بما فى ذلك خدمات الوساطة ) ، وتعريف المرأة والآخرين  
بشأن حقوقهم القانونية ، وتحديد مصادر المساعدة القانونية بناه على المقدرة المادية  
وذلك لمن يحتاج إليها .

إعداد نظام معلومات إدارية بالاشتراك مع وزارة العدل لجمع البيانات  
عن التقدم الذى يتم إحرازه فى خدمات الوساطة بمكاتب الوساطة ، بما فى ذلك  
على سبيل المثال لا الحصر عدد دعاوى الوساطة التى تم البت فيها ونتائجها .

#### (ج) تطوير الإعلام المتخصص :

تحديث / تحسين الاحتراف بالإعلام المصرى وتحسين قدراته التدريبية  
وتطويرها عن طريق تعزيز مؤسسات التدريب الإعلامية المصرية على صعيد  
التعليم المتوسط والجامعي . وتعمل الأنشطة على تحسين مواد التدريس ،  
وتطوير مرافق التعليم ، وزيادة فرص التبادل الدولى ، وتحديث طرق التدريس ،  
ومن خلال هذا البرنامج تقدم مؤسسات التدريب الإعلامى تدريبا فنيا للصحفيين  
وال مدربين والمسئولين بالحكومة بشأن إعداد الأخبار ونقلها ومصادر الأخبار  
وأخلاقيات المهنة والصحافة المتخصصة و العلاقات الصحفية وإدارة الأعمال مع  
اعطا ، أهمية خاصة للتدريب باللغة الإنجليزية المتعلقة بـ مجال البحث وإعداد  
الأخبار ونقلها .

تعزيز المؤسسات لدعم جهود مصر في اعتلاه، مركز إعلامي إقليمي وذلك للتدريب التتطور والإنتاج والمؤتمرات المتخصصة . الاستفادة من تربية القدرات التدريبية مع زيادة التركيز في نفس الوقت على قدرة مصر على اجتذاب الإعلاميين من الشرق الأوسط وشمال إفريقيا للتدريب والمؤتمرات .

الارتفاع بقطاع الإعلام المصري إدارياً واقتصادياً عن طريق حل المشاكل - التي تواجه الاستمرارية المالية لمؤسسات الإعلام المصرية - مثل ضعف الإدارة وضعف الإيرادات وعدم الاستجابة لاحتياجات الجمهور وذلك عن طريق تقديم الاستشارات داخل المؤسسة ، وتوفير المنتجات والمعدات ، والتدريب وتعزيز الاتجاهات الإعلامية . الارتفاع بالإدارة في الميدان الإعلامي ، وتنمية القدرات في مجال التدريب واستشارات الأعمال ، وتعزيز قدرة الإعلام على زيادة الإيرادات عن طريق الإعلانات .

دعم مهنية الإعلام المحلي وقدرته على الاستمرارية اقتصادياً ، وتقديم المعونة الفنية والدعم المالي له بغية دراسة واستحداث فوائد منخفضة التكلفة قادرة على الاستمرارية اقتصادياً تهدف إلى الارتفاع بمهنية الإعلام المحلي وتحصل على تعزيز وسائل الإعلام المحلية في مصر التي ما زالت في حاجة إلى التطور .

تنمية بيئة موافية من أجل إعلام مصرى محترف وموضوعي قادر على الاستمرار من الناحية الاقتصادية عن طريق المساعدة في وضع السياسات . تشجيع الدعم واسع النطاق عبر القطاعات الهدافه من أجل تحقيق إعلام مستقل وقدر على الاستمرار من الناحية الاقتصادية ودعم المنظمات غير الحكومية التي تدعم التفوق الإعلامي وأصلاح السياسات الإعلامية .

(د) مبادرة اللامركزية المصرية :

التعاون مع الحكومة المركزية والمحافظات الرائدة لتعظيم عملية تحصيل الأتعاب والرسوم والضرائب المقررة وفقا للإطار القانوني المعمول به والاحتفاظ بها . العمل في نفس الوقت على مستوى السياسة القومية مع متى لدى القرار والجامعات والجهات المانحة الأخرى من أجل زيادة المرونة على الصعيد المحلي في تطبيق هذه الآليات وتحقيق الاستقلالية في الاحتفاظ بالإيرادات الناشئة المتحصل عليها .

دعم الآليات التي تتيح مشاركة المواطنين في عملية اتخاذ القرار على المستوى المحلي فيما يتعلق بأوجه استخدام الموارد الذاتية . وتنويع الآليات من مناهج التخطيط الحالية بحيث يمكن من خلالها المواطنون المحليون والمسؤولون الشعبيون والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص من المشاركة والمبادرة بالمشروعات التي تلبي أولويات المجتمع المحلي . ويتعين أن تتمكن هذه القنوات المشاركة فيها من الرقابة والإشراف على قرارات وحدات الإدارة المحلية ومارستها وأدائها .

تنمية وتنمية القدرة الإدارية لتسهيل اللامركزية . مساعدة الحكومات المحلية من أجل تنمية القدرة الإدارية من أجل إدارة موارد الدخل ومشروعات الاستثمار الرأسمالي وذلك على نحو يتناسب بالفاعلية والشفافية . وسيتم إتاحة المعرفة الفنية والتدريب على ماهية الوزارات التي تبادر بتطبيق الإدارة اللامركزية وسيقوم المحافظون بدورهم في مبادرة اللامركزية عن طريق نقل السلطات والمسؤولية إلى المجالس الشعبية المحلية والمسؤولين التنفيذيين المحليين .

## (ه) حقوق الإنسان :

- زيادة قدرات المجلس القومى للمرأة بإتاحة المساعدة الفنية ، ودعم التدريب والسلح لتحقيق ما يلى :
- مساندة السياسات التي من شأنها حماية حقوق السيدات وتوفير المعلومات والتروعية والدعم لإصدار القوانين أو دعم السياسات المؤسسة لحماية حقوق السيدات .
  - تحديد الفاعليات المناسبة ومساعدة منظمات المجتمع غير الحكومية في جهودها لمنع العنف ضد السيدات ومساعدة ضحايا هذا العنف .

زيادة قدرات المجلس القومى للأمومة والطفولة لتنفيذ خطته القومية للعمل الخاصه بمنع العنف ضد الأطفال (٢٠٠٦ ) وتوفير المساعدة الفنية ودعم التدريب والسلح لتحقيق ما يلى :

- زيادة التوعية العامة لمعرفة أهمية حقوق الأطفال .
- مساندة المعايير التشريعية والتغيرات المؤسسة لمنع كل أشكال العنف البدني والعقلي متضمنة العقوبة البدنية والاستغلال الجنسي .
- مساندة حماية حقوق الطفل في المنزل والمجتمع وفي التنظيم المؤسسى .
- الاستجابة للأطفال المعرضين للاستغلال مع إتاحة الخدمات لذلك .

## (و) دعم الجهات شبه الحكومية :

سيتم توفير التمويل لدعم فرص مبادرات الديمقراطية والحكم التي تتبعها الجهات شبه الحكومية كلما تواجدت هذه الفرض . ومن أهداف هذه الاتفاقية ، سوف يتم اعتبار الجهات شبه الحكومية هي الجهات المشكلة بواسطة القانون المحلي والتي تتلقى تمويلاً من حكومة جمهورية مصر العربية و / أو يتم تعين الموظفين والمديرين العاملين بها بواسطة أحد فروع حكومة جمهورية مصر العربية ( مثل التشريعي ، التنفيذي ، القضائي ) بغض النظر عن كونهم موظفين لحكومة جمهورية مصر العربية نفسها وهذه الجهات لا تكون منظمات شبه حكومية .

**خامسًا - متابعة الأداء وتقديره :**

يسهم تنفيذ مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة جزئياً في تحقيق النتائج الموضحة في البند "ثالثاً" من هذا الملحق (١) . وسيتم قياس هذه النتائج باستخدام المؤشرات التوضيحية كما يلى :

**(أ) إدارة القضاء الجنائي :**

نظم آلية في مكتب النائب العام تقدم معلومات دقيقة آنية بشأن موضوعات عدة مما يستلزم النائب العام في عملية اتخاذ القرار .  
بحث واستحداث نظام عام للدفاع .

النسبة المئوية للدعaoi الشئ يتراوfer فيها ملف الدعوى في الوقت الملائم للمدعين والممثل القانوني للمدعي عليه .

**(ب) القضاة، الأسرى :**

النسبة المئوية للدعaoi التي يتم حلها عن طريق الوساطة .  
عدد المواطنين الذين يحصلون على معلومات بشأن محاكم الأسرة والخدمات المتعلقة بذلك في المحاكم .

عدد المواطنين الذين يحصلون على معلومات بشأن المحسووق القانونية والخدمات المتعلقة بذلك في المجتمع .

**(ج) الإعلام :**

أن تعكس عيوبان لقياس المضمون الإعلامي للجهات الإعلامية المستهدفة قبل تنفيذ هذا البرنامج وبعد ما يلى :

- أن يتم إعداد الأخبار ب موضوعية وطريقة عادلة ومن مصادر جيدة وفقاً لمعايير أخلاقيات المهنة المقبولة والمعارف عليها .

- أن ينعكس استخدام المعدات والمهام الفنية المتقدمة - في جمع الأخبار وانتاجها وتوزيعها بمنافذ الإعلام المستهدفة - على عملية إعداد الأخبار ونقلها .

تحقيق تحسن واضح في المهارات اللغوية للصحفيين عن طريق إجراء اختبارين باللغة الإنجليزية قبل تنفيذ هذا البرنامج وبعده لتحديد مستويات هذا التحسن .  
زيادة عدد الصحفيين من منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا الذين يحضرون الدورات المقدمة بمعاهد التدريب المصرية .

إيرادات إعلانات الإعلام المطبوع والمذاع المستهدفة بما في ذلك منافذ الإعلام المحلي .

**(د) الامركزية :**

النسبة المئوية للإيرادات الحقيقة على المستوى المحلي والتي تحتفظ بها الحكومة المحلية في المحافظات المستهدفة .

دور فعال للمجالس الشعبية المحلية في عملية التخطيط والتخصيص والرقابة فيما يتعلق بالموازنات المحلية على صعيد المحافظة والأقاليم والقرى .  
عدد المسؤولين المحليين (المحافظون ورؤسا ، الأقاليم والقرى )  
الذين يباضرون سلطاتهم الإدارية (التعيين والفصل من الخدمة )  
على موظفي الوزارة .

**(ه) حقوق الإنسان :**

- عدد الأفراد الذين يتم تدريسيهم سنويًا في مجال حماية حقوق الإنسان وبالإخص المتعلقة بالسيدات والأطفال .
- عدد الفاعليات المحددة لمنع العنف ضد السيدات والأطفال .
- عدد الضحايا من السيدات والأطفال الذين يتم مساعدتهم والذين تعرضوا للإستغلال الماطئ لحقوق الإنسان ، أو من هم في خطر من التعرض لهذا الإستغلال .  
سيتم عمل تقييم واحد على الأقل لكل نشاط ويمكن لهذه التقييمات قياس مدى تحقيق هذه الأنشطة للنتائج المرجوة وتقييم التأثير الكلى للأنشطة التي تقولها الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية في هذا القطاع وسيتم التوصية بتعديل أي نشاط لضرورة تحسين الأداء .

**سادساً - مهام والتزامات الطرفان :**

**(أ) جمهورية مصر العربية :**

ت تكون وزارة العدل الوزارة المنفذة لأنشطة إدارة نظام القضاء الجنائي وأنشطة محاكم الأسرة المتعلقة بوزارة العدل . ويكون المجلس القومى للمرأة الجهة المنفذة لأنشطة حقوق الإنسان التي تمنع العنف ضد السيدات . ويكون المجلس القومى للطفولة والأمومة الجهة المنفذة لبعض المنظمات غير الحكومية المتعلقة بنشاط القضاة، الأسرى وأنشطة حقوق الإنسان التي تدعم فاعليات المخطة القومية لمنع العنف ضد الأطفال . وت تكون وزارة التنمية المحلية الوزارة المنفذة لنشاط تعزيز اللامركزية . وت تكون وزارة التعاون الدولى الجهة المنفذة لنشاط تعزيز الإعلام . وكذلك الأنشطة المرتبطة بدعم الجهات شبة الحكومية وستقوم الوكالة الأمريكية بإبلاغ وزارة التعاون الدولي قبل إصدار خطابات تنفيذية للجهات شبة الحكومية المتلقية للتمويل .

يتم تعيين لجنة تسيير تعنى بنشاط تعزيز الإعلام الهدف على وجه التحديد ، وتتكون اللجنة من ممثلين من المؤسسات الإعلامية البارزة ووزارة التعاون الدولي والوكالة الأمريكية . ويبلغ عدد أعضائها عشرة أعضاء : عضا واحداً من كل من الجهات التالية : وزارة التعاون الدولي والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية وجريدة الأهرام ونقابة الصحفيين المصرية وجريدة الأخبار ووكالة أنباء الشرق الأوسط والراديو الإذاعة والتليفزيون المصري وكلية الإعلام بجامعة القاهرة والهيئة العامة للاستعلامات والمجلس الأعلى للصحافة . ويجوز كذلك لممثل مكتب الشؤون العامة بالسفارة الأمريكية حضور اجتماعات اللجنة . وتحجتمع اللجنة مرة كل ثلاثة أشهر وتهدف إلى تحقيق التوافق في الرأي . ولا يحصل أعضاء لجنة التسيير على أتعاب نظير خدمتهم فيها .

وتتولى لجنة التسيير المهام الواردة فيما يلى :

- دراسة سياسات البرنامج وأولويات قطاع الإعلام وتقديم المشورة في ذلك الشأن .
- المساعدة في نشر المعلومات بشأن أهداف وأنشطة برنامج تنمية الإعلام الهدف .
- متابعة التقدم الذي يتم إحرازه من أجل تحقيق النتائج المطلوبة .

ويتم إنشاء لجنة تعنى بنشاط مبادرة الامريكية المصرية تتكون من عشرين من وزارة التنمية المحلية ، ووزارة التخطيط ، ووزارة المالية ، ووزارة التنمية الإدارية ووزارة التعاون الدولي وتعمل اللجنة على تقديم المشورة للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بشأن التوجه الاستراتيجي والتقدم الذي يتم إحرازه في سبيل تنفيذ النشاط .

يتم تعيين الجهات الأخرى ( المستفيدون الآخرين ) كهيئات مثل ج.م.ع. في تنفيذ الأنشطة ، وذلك بوجب خطابات تنفيذية بين الوكالة الأمريكية ووزارة التعاون الدولي .

#### (ب) الوكالة الأمريكية :

بناط بالوكالة الأمريكية - بصفتها الجهة المخولة لهذه الاتفاقية - توقيع العقود والمنع لتنفيذ الأنشطة الضرورية بغية تحقيق النتائج المبينة في هذه الاتفاقية .

#### سابعاً - الخطة المالية :

ترتدى الخطة المالية التوضيحية لهذه الأنشطة في الجدول الملحق بهذه الاتفاقية . ويجوز إدخال تعديلات على الخطة المالية من قبل ممثل الطرفين دون الحاجة إلى إجراء تعديل رسمي للاتفاقية ، ويكون ذلك شريطة ألا تؤدي التعديلات إلى تجاوز المساحة المقدمة من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية المبلغ المنصوص عليه في البند ١-٣ من هذه الاتفاقية .

مرفق (١)

**الخطاب المالي للحكومة لافتتاح ميزانية المشاركة**

١/٣٩٤ - ٢٦٣ (قم)

النطاط	الارتباطات الدولية لرکالة الامريكية (بالدولار الامريكي)	الارتباطات المالية لرکالة الامريكية (بالدولار الامريكي)	إجمالي المخاط مساهمة مصر العربية (بالجنيه المصري)	مساهمة مصر العربية مساهمة جمهورية مصر العربية (بالجنيه المصري) FT-800 من حساب
- إدارة العدالة الجنائية	٩٠٠٠٠٠٠	١٠٨٢٠٠٠٠	١٣٩٠٠٠٠	١٣٩٠٠٠٠
- القضاة، الأسرى	٨٧٠٠٠٠	١٤٥٠٠٠٠	٢٣٢٠٠٠٠	٢٣٢٠٠٠
- الامم	٦٥٠٠٠٠	٦٥٠٠٠٠	٦٦٦٠٠٠	٦٦٦٠٠٠
- تطوير الإعلام	٦٥٠٠٠٠	٩٠٠٠٠٠	٣٩٥٠٠٠	٣٩٥٠٠٠
- حقوق الإنسان	٢٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠	٦٢٨٠٠٠	٦٢٨٠٠٠
- الجهات شبه الحكومية	-	١٠٠٠٠٠	٢٠٢٠٠٠	٢٠٢٠٠٠
- إدارة البرنامنج	-	١٠٠٠٠٠	-	-
- والتقدير والرابعة	٩٥٠٠٠	٢٢٥٠٠٠	٣٢٠٠٠	٣٢٠٠٠
الإجمالي ...	٣١٦٥٠٠٠	٣٤٦٥٠٠٠	٦٩١٣٧٠٠٠	٦٩١٣٧٠٠٠
(*) المساهمة المقدمة من ج.م.ع من حساب FT-800 غيل مدنوعات حصة المقاولالأمريكي من التأمينات الاجتماعية وتدكر الطيران .				٣٠٠٠٠٠

**قرار وزير الخارجية****رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٧****وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٠٣ الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٤/١٤ ،  
 بشأن الموافقة على التعديل الثالث لاتفاقية منحة الهدف الاستراتيجي لمبادرات الإدارة الحكومية  
 وبرنامج المشاركة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية ،  
 والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٢٨ ،

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٧/٤/١٤ :

**قرر :****(مادة وحيدة)**

ينشر في الجريدة الرسمية التعديل الثالث لاتفاقية منحة الهدف الاستراتيجي  
 لمبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة بين حكومة جمهورية مصر العربية  
 وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية ، والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٢٨

ويعمل بهذا التعديل اعتبارا من ٢٠٠٦/٩/٢٨

صدر بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٣

**وزير الخارجية****أحمد أبو الغيط**